21056 - أخبرنا أبو عبد ا الحافظ وأبو سعيد قالا ثنا أبو العباس ثنا يحيى أنبأ يزيد عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن عمر Bه Y في رجلين وطئا جارية في طهر واحد فجاءت بغلام فارتفعا إلى عمر Bه فدعا له ثلاثة من القافة فاجتمعوا على أنه قد أخذ الشبه منهما جميعا وكان عمر Bه قائفا يقوف فقال قد كانت الكلبة ينزو عليها الكلب الأسود والأصفر والأنمر فتؤدي إلى كل كلب شبهه ولم أكن أرى هذا في الناس حتى رأيت هذا فجعله عمر Bه لهما يرثانه ويرثهما وهو للباقي منهما قال الشيخ C هاتان الروايتان رواية البصريين عن سعيد بن المسيب عن عمر وروايتهم عن الحسن عن عمر Bه كلتاهما منقطعة وفيهما لو صحتا دلالة مع ما تقدم على الحكم بالشبه والرجوع عند الاشتباه إلى قول القافة فأما الحاقه الولد بهما عند عدم القافة فالبصريون ينفردون به عن عمر Bه ورواية الحجازيين عن عمر Bه على ما مضى ورواية الحجازيين عنه أولى بالصحة ورواية يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه عن عمر Bه موصولة ورواية سليمان بن يسار لها شاهدة وكلاهما يثبت قول عمر Bه وآل أيهما شئت وعبد الرحمن بن حاطب يقول في روايته فكأني أنظر إليه متبعا لأحدهما يذهب وا أعلم